



بيان مركز الخليج لحقوق الإنسان قبل جلسة الاستعراض الدوري الشامل حول وضع المدافعات عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية

أكتوبر/تشرين الأول 2018

الموقع الإلكتروني: www.gc4hr.org

تويتر: [@GulfCentre4HR](https://twitter.com/GulfCentre4HR)

للتواصل: info@gc4hr.org

I. مقدمة:

مركز الخليج لحقوق الإنسان هو منظمة مستقلة غير ربحية وغير حكومية تقدم الدعم والحماية للمدافعين عن حقوق الإنسان في منطقة الخليج والدول المجاورة من أجل تعزيز حقوق الإنسان، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حرية التعبير وحرية الصحافة وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. يقوم مركز الخليج لحقوق الإنسان في المقام الأول بتوثيق بيئة المدافعين عن حقوق الإنسان في منطقة الخليج، وتحديداً في المملكة العربية السعودية وعمان والبحرين والكويت وإيران والعراق وقطر والإمارات العربية المتحدة واليمن، ودولة المجر لبنان. وهو عضو في سيفيكاس، والفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، وآيفكس والائتلاف الدولي للمدافعات عن حقوق الإنسان.

تعتبر حقوق المرأة والمساواة بين الجنسين من صميم عمل مركز الخليج لحقوق الإنسان، وقد عمل المركز منذ عام 2011 مع مجموعات حقوق المرأة والشبكات النسائية والمدافعات عن حقوق الإنسان في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. أجرى مركز الخليج لحقوق الإنسان عدة مشاورات منتظمة مع المدافعات عن حقوق الإنسان السعوديات ومدافعات أخريات من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وذلك من خلال الاجتماعات الرسمية أو غير الرسمية، وكان آخرها في وقت مبكر من هذا العام، حيث قمنا بدعم المدافعات عن حقوق الإنسان من خلال منتدى لمناقشة اهتماماتهن وتحديد التهديدات التي يواجهنها بسبب عملهن.

خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة، تدهور وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في السعودية، وأصبحت المدافعات عن حقوق الإنسان معرضات بشكل خاص لخطر أكبر من قبل السلطات السعودية. وفقاً لتقريرنا الأخير فإن ما لا يقل عن 30% من إجمالي حالات المدافعات عن حقوق الإنسان الموثقة من قبل مركز الخليج لحقوق الإنسان كانت من المملكة العربية السعودية، متأثرة بالانتهاكات التي ترتكبها المؤسسات الحكومية والنصوص القانونية التمييزية.

II. الغرض والهيكل:

يسعى هذا البيان إلى تسليط الضوء على فشل الدولة في دعم وتعزيز وحماية حقوق المرأة الأساسية ومحاولات الدولة لتعطيم حركات المدافعات عن حقوق الإنسان والنسويات في البلاد. يناقش البيان النقاط التالية:

1. خلفية عن الوضع العام للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وخاصةً مخاوفنا بعد اعتقال المدافعات عن حقوق الإنسان والناشطات البارزات منذ بداية عام 2018، رغم الالتزامات الدولية.
2. عجز الدولة أو عدم رغبتها في الامتثال بالتزاماتها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)
3. قيود الدولة على حرية تكوين الجمعيات والتجمع.
4. استهداف الدولة المستمر للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان والنشطاء بسبب ممارستهم لحرية التعبير والمطالبة بحقوقهم الأساسية.
5. توصيات للدولة.

III. نمط الانتهاكات ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في تحدٍ للالتزامات الدولية:

1. منذ الدورة الأولى للاستعراض الدوري الشامل للمملكة العربية السعودية، فقد قبلت السعودية توصية واحدة فقط تتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان. مما يظهر عدم رغبة الدولة في الاعتراف بالمدافعين عن حقوق الإنسان ودعمهم باعتبارهم عوامل للتغيير وتعزيز السلام؛ وذلك على النحو الموصى به من قبل إعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان. فعلى الرغم من أن الإعلان ليس ملزماً قانونياً، إلا أن الدول لا تزال تتحمل مسؤولية تنفيذ واحترام جميع أحكام الإعلان من خلال اعتماد "الخطوات التشريعية والإدارية والخطوات الأخرى اللازمة لضمان التنفيذ الفعلي للحقوق والحريات" للمدافعين عن حقوق الإنسان.¹ هكذا وتواصل الدولة استخدام القوانين الوطنية، بما في ذلك قوانين الأمن القومي، لاستهداف ومضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان. شهد هذا العام حملة مستمرة ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك سلسلة من الاعتقالات وحظر السفر والمضايقات القضائية، حيث تم احتجاز المدافعات عن حقوق الإنسان بمعزل عن العالم الخارجي، واخضاعهن لمحاكمات جائرة وإجراءات قانونية غير شفافة. تم اعتقال أكثر من 20 من المدافعين عن حقوق الإنسان منذ 15 مايو/أيار 2018، بما في ذلك نشطاء حقوق المرأة البارزين والمدافعين عن حقوق الإنسان الذين دعون إلى السماح للنساء بالقيادة، والعيش بحرية من نظام الوصاية. في يونيو/حزيران 2018، سُمح للنساء في النهاية بقيادة السيارات في المملكة العربية السعودية، لكن يبدو أن حملة القمع كانت مصممة لردع أي انتقاد للمملكة أو حكماها.² إن العديد من المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان لا يزالون في السجن يواجهون عقوبات قاسية.

2. في حين أن المملكة العربية السعودية صدقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في عام 2000³، فقد احتفظت بتحفظين على الرغم من التوصيات التي طالبت بإبطلهما. خلال دورتي الاستعراض الدوري الشامل السابقتين، وافقت المملكة العربية السعودية على توصية ألمانيا بتنفيذ توصيات 2008 الصادرة عن اللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لا سيما من خلال إلغاء نظام الوصاية الذكورية على النساء وسن قوانين شاملة وفعالة بشأن التمييز بين الجنسين، والتي صرحت بها خلال الدورة الأولى، وكذلك توصية الدنمارك باتخاذ خطوات عاجلة لإلغاء نظام الوصاية، وتوصية بلجيكا بوضع حد لجميع أشكال التمييز ضد المرأة، سواء في القانون أو الممارسة، والتي دعمتها السعودية. ومع ذلك، احتاجت الدولة إلى تسع سنوات منذ التوصية الأولى وثلاث سنوات منذ توصيات الدورة الثانية لتخفيف عدد قليل من لوائح نظام الوصاية⁴، ولكن ليس لإلغاء نظام استعباد المرأة، حيث يظل نظام الوصاية أداة تمييزية ضد المرأة لاستهدافها ولوضع المزيد من القيود على المدافعات عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية.

3. خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة قبلت المملكة توصيات لتعزيز حرية التجمع ومشاركة المجتمع المدني في قضايا حقوق الإنسان والعمل بشكل مستقل من خلال تشكيل وتسجيل المنظمات غير الحكومية ذات الصلة، مثل التوصية التي قدمتها هولندا بتعزيز الإصلاحات التشريعية من بين أمور أخرى من خلال اتخاذ تدابير تضمن على المدى القصير، وكذلك من الناحية القانونية والممارسة، تسجيل منظمات غير حكومية مستقلة بالكامل لحقوق الإنسان⁵، بالإضافة إلى توصية ألمانيا "باعتقاد قانون المنظمات غير الحكومية الذي عليه أن يأخذ في الاعتبار وجهات نظر أصحاب المصلحة في المجتمع المدني

¹ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2018): انظر <https://www.ohchr.org/en/issues/srhrdefenders/pages/declaration.aspx>

² مركز الخليج لحقوق الإنسان (2018): انظر <https://www.gc4hr.org/news/view/1882> و <https://www.gc4hr.org/news/view/1921>

³ سيداو (2018): انظر https://treaties.un.org/Pages/ViewDetails.aspx?src=TREATY&mtidsg_no=IV-8&chapter=4&lang=en#EndDec

⁴ مركز الخليج لحقوق الإنسان (2018): المملكة العربية السعودية: الملك يصدر مرسوماً يلغي بعض أنظمة الوصاية، ولكن المرأة لا تزال تحت سيطرة الرجل في معظم المجالات. انظر <https://www.gc4hr.org/news/view/1587>

⁵ المملكة العربية السعودية تقديم مشترك إلى الاستعراض الدولي الشامل للأمم المتحدة الدورة 31 للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل (مارس/آذار 2018) مقدم من:

سيفيكاس: التحالف العالمي لمشاركة المواطنين، المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري العام لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمنظمة السعودية الأوروبية لحقوق الإنسان وأمريكيون من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان في البحرين انظر: http://www.civicus.org/images/CIVICUS_ESOHR_ADHRB_Joint_UPR_Saudi_Arabia_UPR_3rd_Cycle.pdf

وتوفير إطار تمكيني لتنمية المجتمع المدني في المملكة العربية السعودية.⁶ لم تتخذ المملكة إلا القليل من الإجراءات تجاه الحد الأدنى من التعزيزات في تنظيم المنظمات غير الحكومية. في عام 2016، أصدرت المملكة العربية السعودية قانوناً جديداً حول الجمعيات والمؤسسات التابعة للمنظمات غير الحكومية⁷ والذي دخل حيز التنفيذ في مارس/ آذار 2016. يحدد القانون الإطار القانوني للمنظمات والجمعيات التي سيتم تأسيسها. تم إعداده لضمان "مشاركة المواطنين في إدارة وتنمية المجتمع"، مما يسمح لأول مرة بإنشاء وإدارة والإشراف على المنظمات من قبل المجتمع المدني. انتقدت المذكرة التي قدمها مركز الخليج لحقوق الإنسان وشركاءه إلى اللجنة المعنية بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)⁸ في مارس/ آذار 2018 هذا القانون بسبب وجود "العديد من الأحكام الغامضة، وفرض قيود على تسجيل المنظمات." كما يحظر القانون على أي منظمة "حقها في ممارسة أي نشاط في حين أنها لم تستكمل جميع الإجراءات" من أجل إنشائها وفقاً لما ورد في (المادة 8، الفقرة 4). من ناحية أخرى، وبينما يضع القانون قائمة كبيرة من مجالات العمل لهذه المنظمات، لم تتضمن القائمة المطولة المجال القانوني والسياسي، والأهم من ذلك، أي مجال من مجالات حقوق الإنسان مما يقف ضد تنفيذ التوصية المقبولة المقدمة من بلجيكا إلى المملكة العربية السعودية خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة "بالسماح بتسجيل المنظمات غير الحكومية النشطة في مجال حقوق الإنسان، على المستويين القانوني والعملي". ولذلك، لا يمكن للقانون إضفاء الشرعية على العمل على حقوق المرأة من خلال المؤسسات المسجلة. كما ألزم القانون المنظمات باتباع واحترام قانون الشريعة الذي يفرض المزيد من القيود على حقوق المرأة وفقاً للقانون السعودي. ووفقاً للدكتورة هالة الدوسري⁹، المدافعة عن حقوق الإنسان الحاصلة على جائزة وعضوة المجلس الاستشاري بمركز الخليج لحقوق الإنسان "يمكن ملاحظة خمسة هيكل مختلفة في المملكة العربية السعودية: المنظمات الخيرية المرخصة من وزارة الشؤون الاجتماعية، ومنظمات المجتمع المدني المتخصصة/المهنية التي تعمل تحت كيانات حكومية أخرى، والجمعيات الخيرية المرتبطة بالأعمال التجارية، والهياكل شبه الحكومية التي تعمل تحت رعاية أعضاء العائلة الحاكمة." ومع ذلك، لا يمكن لأي منظمة غير حكومية مستقلة أو منظمات حقوق إنسان التسجيل في البلاد. في الفترة ما بين الدورة الثانية للاستعراض الدوري الشامل للمملكة العربية السعودية، والموافقة على قانون مكافحة الإرهاب لعام 2017، استخدمت الحكومة اللغة الغامضة لقانون مكافحة الإرهاب لعام 2014 لتوجيه اتهامات بالإرهاب إلى العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والمتظاهرين والمعارضين السلميين، تمت محاكمة معظمهم أمام المحكمة الجزائية المتخصصة. تم إنشاء المحكمة الجزائية المتخصصة، والتي تعتبر نظام قضائي لمكافحة الإرهاب، في عام 2008 لمحاكمة الإرهابيين، وخاصة أعضاء القاعدة، إلا أنها استخدمت بشكل متزايد في محاكمة المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء. تعمل المحكمة الجزائية المتخصصة ضمن معايير قانون مكافحة الإرهاب في المملكة العربية السعودية. وبالإضافة إلى إدانة النشطاء مثل أعضاء جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية (حسم)، في ديسمبر/كانون الأول 2014، حكمت المحكمة الجزائية المتخصصة بالسجن على نشطاء حقوق المرأة ميساء العمودي ولجين الهذلول لخرقهن الحظر المفروض على قيادة النساء.

4. خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة، أشارت المملكة العربية السعودية إلى (القبول الجزئي) لتوصية من بين توصيات أخرى تتعلق بحرية التعبير. فعلى سبيل المثال، توصي النرويج "بإزالة جميع العقوبات التي تحول دون حرية التعبير والتنقل ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك حظر السفر." ولكن هذه التوصية لم تنفذ بعد. في مايو/مايس 2015، أعلن الملك أن حكومته قد كفلت حق المواطنين السعوديين في حرية التعبير، ومع ذلك "استمرت حملة القمع على أصوات المعارضة. إن أي شخص يشير بإصبع الاتهام إلى انتهاك السلطات لحقوق الإنسان، أو يدين تدابير محددة مثل المراسيم أو وجود سجناء سياسيين فهو عرضة للمحاكمة أمام المحكمة الجزائية المتخصصة وإلى عقوبة شديدة، مثل السجن أو "حتى الجلد العلني أو عقوبة الإعدام" وفقاً لما ورد في البيان المشترك في يناير/كانون الثاني 2018 إلى الدورة 69 للجنة المعنية بالقضاء على

⁶ معلومات الاستعراض الدولي الشامل (2018). السعودية. انظر - https://www.upr-info.org/database/index.php?limit=0&f_SUR=149&f_SMR=All&order=&orderDir=ASC&orderP=true&f_Issue=All&searchReco=&resuIitMax=300&response=&action_type=&session=&SuRRqr=&SuROrg=&SMRRqr=&SMROrg=&pledges=RecoOnly

⁷ قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الذي اعتمد بمرسوم ملكي رقم (م/٨) بتاريخ ١٩ / ٢ / ١٤٣٧ هـ في 1 ديسمبر/كانون الثاني 2015. انظر: <https://boe.gov.sa/ViewSystemDetails.aspx?lang=ar&VersionID=353&SystemID=374>

⁸ سيداو (2018). العدالة الدولية لحقوق الإنسان ومركز الخليج لحقوق الإنسان ومنظمة القسط تقديم مشترك للدورة 69 للسيداو. انظر: https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/SAU/INT_CEDAW_NGO_SAU_30027_E.pdf

⁹ هالة الدوسري 27 ديسمبر/كانون الثاني (2015). القانون السعودي الجديد يحافظ على سيطرة الدولة على منظمات المجتمع المدني. هالة الدوسري معهد دول الخليج العربي في واشنطن. انظر: <https://agsiv.org/new-saudi-law-maintains-state-control-over-civil-society-organizations/>

كافة أشكال التمييز ضد المرأة سيدا¹⁰ الذي قدمه مركز الخليج لحقوق الإنسان والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومنظمة القسط. تعرض ما لا يقل عن ثلاث مدافعات عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية منذ عام 2013 لمحاكمات تعسفية والتحقيق والاحتجاز، فضلاً عن حظر السفر بسبب انخراطهن بالعمل مع الأمم المتحدة والآليات الدولية والاجتماعات الخاصة بذلك. في ديسمبر/كانون الأول 2014، أبلغت المدافعة عن حقوق الإنسان الحاصلة على جائزة سمر بدوي من قبل أحد موظفي مكتب الجوازات في مطار الملك عبد العزيز الدولي أنه سوف لن يسمح لها بالسفر إلى الخارج بعد الآن بأمر من وزارة الداخلية، دون إعطاء أي سبب معين و بدون تحقيقات سابقة. وكانت في طريقها لبدء رحلتها من أجل المشاركة في [منتدى الاتحاد الأوروبي السادس عشر حول حقوق الإنسان للمنظمات غير الحكومية](#) والذي عُقد يومي 04 و 05 ديسمبر/ كانون الأول في بروكسل، بلجيكا. وتعرضت للاضطهاد في عام 2013 بسبب مشاركتها مع مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.¹¹ كذلك اعتقلت [لجين الهذلول](#) المدافعة المعروفة عن حقوق المرأة على وسائل التواصل الاجتماعي في 15 مايو/أيار 2018 خلال حملة القمع الأخيرة ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية. بعد فترة وجيزة، أكد مصدر سعودي قريب من الهذلول أن احتجازها هو عمل انتقامي لمشاركتها مع آليات حقوق الإنسان الدولية، بما في ذلك هيئات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.¹² تم احتجازها في 15 مايو/مايس 2018 بدون معلومات متوفرة حول مصيرها ومكان وجودها و / أو إجراءات محاكمتها. خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة، قبلت المملكة العربية السعودية توصية قدمتها [إيطاليا](#) تطالب "ببذل المزيد من الجهود لزيادة شفافية وانفتاح الإجراءات القانونية التي تعترض إصدار أحكاماً بالإعدام." ومع ذلك، تواجه إساءة الغمغام¹³ عقوبة الإعدام بعد أن بدأت محاكمتها في أغسطس/آب 2018 لمشاركتها في الاحتجاجات السلمية في القطيف في عام 2015. في 6 أغسطس/آب 2018، وخلال الجلسة الأولى من محاكمة الغمغام، قدمت النيابة العامة قائمة ثمانية تهم رئيسية ضدها، بما في ذلك تهم بموجب المادة 6 من قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية لعام 2007¹⁴ المتعلقة بنشاطها على مواقع التواصل الاجتماعي. طلبت النيابة العامة من المحكمة الحكم عليها بالإعدام بقطع الرأس، وأجلت المحكمة الجزائية المتخصصة جلسة الاستماع إلى 31 أكتوبر/تشرين الأول 2018.

إن القوانين القمعية التي تنتهك حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع لا تعد ولا تحصى في المملكة العربية السعودية. لا تنتهك القوانين حقوق الإنسان الأساسية فحسب، بل تستمر في استخدامها ضد المدافعات عن حقوق الإنسان كنوع من العقاب على عملهن في مجال حقوق الإنسان.

¹⁰ مركز الخليج لحقوق الإنسان (2018): الجلسة 69 - لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بيان مشترك عن السعودية من منظمة القسط والفدرالية الدولية لحقوق الإنسان ومركز الخليج لحقوق الإنسان انظر: <https://www.gc4hr.org/report/view/70>

¹¹ مركز الخليج لحقوق الإنسان (2017): المملكة العربية السعودية: استجواب المدافعة البارزة عن حقوق الإنسان سمر بدوي مرة أخرى. انظر: <https://www.gc4hr.org/news/view/1500>

¹² مركز الخليج لحقوق الإنسان (2018): المملكة العربية السعودية: قمع خطير ضد الحقوقيات السعوديات. انظر: <https://www.gc4hr.org/news/view/1882>

¹³ مركز الخليج لحقوق الإنسان (2018): المملكة العربية السعودية: مدافعة حقوق الإنسان إساءة الغمغام قد تواجه عقوبة الإعدام بينما تبقى سمر بدوي ونسيمة السادة معتقلتين بمعزل عن العالم الخارجي. انظر: <https://www.gc4hr.org/news/view/1935>

¹⁴ قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية في المملكة العربية السعودية (المرسوم الملكي رقم م/17 وتاريخ 1428/3/8 هـ، 26 مارس/آذار 2007) يسمح بتسمية المتهمين علناً وفضحهم.

أعلنت النيابة العامة السعودية في أوائل سبتمبر/أيلول 2018 أن: "إنتاج أو إرسال أو إعادة إرسال ما يتضمن السخرية أو الاستهزاء أو الإثارة، التي من شأنها المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو أي وسيلة تقنية.. سيعتبر جريمة إلكترونية يعاقب عليها بالسجن لمدة أقصاها خمس سنوات وغرامة قدرها ثلاثة ملايين ريال (800 ألف دولار). انظر: <http://www.citc.gov.sa/ar/RulesandSystems/CITCSysstem/Pages/CybercrimesAct.aspx>

IV. التوصيات:

يوصي مركز الخليج لحقوق الإنسان المملكة العربية السعودية بالآتي:

- الامتنال لالتزاماتها الدولية والاستفادة من مواقعها الدولية (كونها عضواً في مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة¹⁵، وعضو لمدة أربعة سنوات في لجنة حقوق المرأة التابعة للأمم المتحدة، وانتخابها ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/وصندوق الأمم المتحدة للسكان/ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع لتخدم لمدة ثلاث سنوات تبدأ في 1 يناير/كانون الثاني 2018)¹⁶ لتعكس الممارسات الجيدة على المستوى المحلي، وإزالة تحفظها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتصديق على البروتوكول الاختياري المنصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وفي اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- الإفراج عن جميع المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تعرضوا للاضطهاد بسبب ممارستهم لحقوقهم وخاصة المدافعات عن حقوق الإنسان ممن يتعرضن لتهديد الأشكال الأخرى من المضايقة والتمييز، ليس فقط لأنشطتهن الحقوقية ولكن انتهاك حقوقهن الأساسية كنساء.
- تنفيذ توصيات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة فيما يتعلق بالاعتراف بعمل المدافعين عن حقوق الإنسان وإعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، للسماح للمدافعين عن حقوق الإنسان بالعمل بحرية، والتسجيل بشكل قانوني والعمل بشكل مستقل في قضايا حقوق الإنسان.
- تنفيذ توصيات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتنفيذ الإصلاحات القانونية بما في ذلك إلغاء نظام الوصاية وتوفير المساواة القانونية للمرأة في التشريعات السعودية.
- الامتناع عن استخدام الأدوات القانونية مثل قانون الإرهاب وقانون مكافحة الجرائم الإلكترونية وقانون المنظمات غير الحكومية لاستهداف المدافعين عن حقوق الإنسان. والتأكيد مجدداً على التوصية التي قدمتها استراليا "بتنفيذ إصلاحات قانونية لإصدار قانون جنائي وضمان محاكمات جنائية تتسم بالشفافية والعدالة ومنع الاحتجاز التعسفي والسري وغير المحدد والتعذيب في الحجز".

يحث مركز الخليج لحقوق الإنسان الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على:

- الاستمرار في الضغط على المملكة العربية السعودية لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل، والعمل بشكل إيجابي على تمكين البيئة التي تعمل فيها المدافعات عن حقوق الإنسان وإنهاء التمييز القائم على النوع ضد المرأة.
- مساءلة المملكة العربية السعودية على انتهاك التزاماتها الدولية والإفلات من العقاب في تطبيق معايير حقوق الإنسان الأساسية المتعلقة بالمساواة وعدم التمييز والعدالة. ينبغي ضمان المساءلة من خلال تطبيق الإجراءات القانونية الدولية بما في ذلك تعليق المملكة العربية السعودية من مجلس حقوق الإنسان بموجب القرار 251/60، المادة 8.

¹⁵ هيومن رايتس ووتش (2016). كيف احتفظت السعودية بمقعد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة. انظر <https://www.hrw.org/news/2016/11/01/how-saudi-arabia-kept-its-un-human-rights-council-seat>

¹⁶ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالأمم المتحدة/6824 (2017). الاجتماعات 18 و19. إطلاق قسم التنسيق لعام 2017، المجلس الاقتصادي والاجتماعي يعتمد 10 قرارات وينتخب أعضاء الهيئات الفرعية وسط الجدل حول مشاركة المنظمات غير الحكومية. انظر <https://www.un.org/press/en/2017/ecosoc6824.doc.htm>